

إن تطور النظام المصرفي واشتداد المنافسة بين البنوك سواء محليا أو عالميا أدى إلى تزايد درجة المخاطر التي تهدد سلامة هذه البنوك، فالمخاطر الائتمانية لم تعد التهديد الوحيد لاستقرار البنك حيث أضيفت لها مخاطر السوق والسيولة وأسعار الفائدة والمخاطر التشغيلية وغيرها، وبالتالي أصبح من الضروري وجود متابعة دقيقة من جانب الجهات الرقابية لهذه التطورات وحصر مخاطرها الرئيسية لوضع الضوابط الفعالة لحماية البنوك من المخاطر الحالية والمستقبلية، وعلى هذا الأساس تولدت الحاجة إلى إقرار معايير موحدة تكون ملزمة لكافة البنوك العاملة على المستوى الدولي والمحلي كمعايير عالمية لمواجهة وإدارة تلك المخاطر التي تتعرض لها البنوك وعلى رأسها لجنة بازل للرقابة المصرفية وذلك من أجل تعميق ملاءة البنوك والارتقاء بأساليب إدارة المخاطر مع ضمان استقرار النظام المالي في ضوء المستجدات الحاصلة على مستوى البيئة المصرفية العالمية.

1.1 إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقية بازل (1): تعتبر اتفاقية بازل -1- محصلة من العمل والتشاور ما بين مجموعة من الدول، حول أنجع الوسائل التي تحفظ البنوك من الإفلاس وتخفيض من المخاطر، وانتهت بالتوقيع على اتفاقية اكتست طابعا عامليا في جويلية 1988 تضم هذه الاتفاقية بين طياتها مجموعة من مبادئ الرقابة البنكية، حيث تم تحديد كيفية حساب نسبة كفاية رأس المال ونوعية المخاطر التي أخذت بعين الاعتبار.

1.1.1 مبررات إنشاء لجنة بازل: تم إنشاء لجنة بازل للرقابة البنكية نتيجة للعديد من الأسباب والمتغيرات التي عرفها نشاط البنوك على المستوى العالمي، من أهم هذه الأسباب نذكر ما يلي: أولا، تقادم؛ ثانيا، أزمة المديونية الخارجية لدول العامل الثالث؛ ثالثا، ازدياد حجم نسبة الديون المشكوك في تحصيلها؛ رابعا، تعثر بعض البنوك نتيجة للأوضاع السائدة آنذاك؛ خامسا، سياسة تخفيف القيود على البنوك وخاصة في أمريكا وبريطانيا؛ سادسا، التطورات الاقتصادية (التضخم، تقلبات أسعار الصرف وأسعار الفائدة، العولمة، الخصخصة، الأزمات المالية...)؛ سابعاً، التطورات البنكية (ظهور تقنيات بنكية عصرية ومنها المشتقات المالية).

2.1 تعريف لجنة بازل للرقابة البنكية: لجنة بازل للرقابة المصرفية هي اللجنة التي تأسست وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة وذلك مع نهاية 1974 في مقر بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، برئاسة "Peter Cooke" من بنك إنجلترا الذي أصبح بعد ذلك رئيسا لهذه اللجنة، لذلك جاءت التسمية بلجنة بازل، أو نسبة "كوك"، أو "بال"، أو كما يسميها الفرنسيون أيضا بمعدل الملاءة الأوروبي.

وقد تشكلت لجنة بازل تحت مسمى "لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية"، وتكونت من مجموعة الدول الصناعية العشرة وهي: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، سويسرا ولوكسمبورج، ولقد أقرت اللجنة عام 1988 معيارا موحدًا لكفاية رأس المال ليكون ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي، كمعيار دولي للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك.

3.1. مبررات انشاء لجنة بازل: من بين أهم الأسباب التي أدت إلى انشاء لجنة بازل نذكر: أولاً، تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث؛ ثانياً، ازدياد حجم نسبة الديون المشكوك في تحصيلها؛ ثالثاً، سياسة تخفيف القيود على البنوك (أمريكا وبريطانيا)؛ التطورات الاقتصادية (تقلبات أسعار الفائدة وأسعار الصرف) والبنكية (المشتقات المالية).

4.1. أهداف لجنة بازل للرقابة البنكية: من بين أهداف لجنة بازل ما يلي: أولاً، تقرير حدود دنيا لكفاية رأس مال البنوك؛ ثانياً، تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك؛ ثالثاً، تسهيل عملية تبادل المعلومات المتعلقة بإجراءات وأساليب رقابة السلطات النقدية الممثلة في كثير من الأحوال في البنوك المركزية ومن ثم محافظي هذه البنوك المركزية.

5.1. الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1:

- التركيز على المخاطر الائتمانية في حساب الحدود الدنيا لرأس المال؛
- تعميم الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها (تم التركيز على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها) لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى البنك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوفر لديه المخصصات الكافية؛
- تقسيم الدول إلى مجموعتين من حيث أوزان مخاطر الائتمان (قامت اتفاقية بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين، الأولى متدنية المخاطر وتضم مجموعتين فرعيتين، والثانية شديدة المخاطر)؛
- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول (يختلف الوزن الترجيحي باختلاف الأصل وكذلك باختلاف المدين) عند حساب معيار كفاية رأس المال، ترجح مخاطر الأصل من خلال خمسة أوزان هي: 0%، 10%، 20%، 50%، 100%؛

- مكونات كفاية رأس المال البنكي: ويضم ما يلي:

من إعداد: الدكتور حريد رامي - جامعة سوق أهراس، E-mail: r.harid@univ-soukahrass.dz

- الشريحة الأولى (رأس المال الأساسي): رأس المال المدفوع؛ الاحتياطات؛ الأرباح المحتجزة.
- الشريحة الثانية (رأس المال المساند): يضم رأس المال المساند العناصر الرئيسية التالية:

- الاحتياطات غير المعلنة (لا تظهر عند نشر بيانات الحسابات الختامية)؛

- احتياطات إعادة التقييم الأصول (تنشأ من تقييم مباني البنك والاستثمار في الأوراق المالية بقيمتها السوقية بدلا من قيمتها الدفترية) ◀ تشتت الاتفاقية أن يكون التقييم معقول مع ضرورة تخفيض فروق التقييم بـ 55% لمواجهة مخاطر تذبذب أسعار هذه الأصول في السوق؛

- المخصصات المكونة لمواجهة أي مخاطر عامة غير محددة (تنشأ هذه المخصصات لمواجهة خسائر غير محددة؛ أي أن هذه المخصصات لا تواجه هبوطا محددًا في قيمة أصول بذاتها)؛

- القروض المساندة (قروض تطرح في صورة سندات ذات أجل طويل ومن خصائصها أن ترتيب سدادها في حالة إفلاس البنك يرد بعد سداد حقوق المودعين وقبل سداد ما قـــــــد يستحق للمساهمين به) ◀ قروض تزيد أجالها عن خمس سنوات على أن يخصم 20% من قيمتها كل سنة من سنوات أجالها).

6.1. التعديلات التي طرأت على اتفاقية بازل 1: من بينها نذكر: —————

- تغطية مخاطر السوق وإدخالها في قياس كفاية رأس المال (حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذا في الاعتبار مخاطر الائتمان ومخاطر السوق) ◀ ولقياس هذه الأخيرة تم في البداية استخدام نموذج قياس موحد للجنة والذي استبدل فيما بعد بنماذج قياس داخلية مثل القيمة المعرضة للخطر)؛

- اضافة شريحة الثالثة للأموال الخاصة (قرض مساند قصير الأجل يغطي جزء من مخاطر السوق والذي يجب أن تتوفر فيه العناصر التالية: أولا، يجب أن تكون له فترة استحقاق لا تقل عن سنتين؛ ثانيا، أن يكون صالحا لتغطية المخاطر السوقية فقط؛ ثالثا، الخضوع لنص التجميد الذي ينص على عدم جواز دفع الفائدة أو أصل القرض إذا كان ذلك الدفع سوف يؤدي إلى انخفاض رأس المال الاجمالي عن الحد الأدنى المطلوب)؛

- تحديد معيار كفاية رأس المال وفقا للتعديلات الأخيرة (بعد تكوين ثلاثة شرائح لرأس المال أصبح من الضروري عند حساب نسبة رأس المال إبراز الصلة بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق، وبالتالي تكون القاعدة المستخدمة في ظل أخذ المخاطرة السوقية في الحسبان هي:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = \frac{\text{(الشريحة الأولى+الشريحة الثانية+الشريحة الثالثة)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة+ (مقياس المخاطر السوقية)X12.5}} \leq 8$$

2. إدارة المخاطر البنكية وفق اتفاقية بازل 2: يمكن أن نلخص الخصائص الجديدة التي أخذت بها مقترحات كفاية رأس المال الجديدة بما يلي:

- نظرة متكاملة للمخاطر: أضافت مخاطر أخرى إلى جانب مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ويتعلق الأمر بمخاطر التشغيل، كما أضافت إلى جانب الدعامة الأولى (كفاية رأس المال) الدعامتين الثانية والمتعلقين بالمراجعة الرقابية وانضباط السوق.

- حساسية أكبر للسوق في تقدير المخاطر: تعتبر البنوك من خلال تعاملها المستمر في الأسواق أقدر على تحديد المخاطر وذلك بالمقارنة بالتقدير الجزافي للجنة، ومن هنا فإن الاتجاه العام في بازل 2 هو تحفيز البنوك على وضع نظم داخلية لتقدير المخاطر وفقا لنظرة السوق.

- إلغاء التمييز مع زيادة المرونة: إلغاء التمييز بين الدول، فالسوق هي وحدها الأكثر قدرة على تقدير المخاطر، كما أتيح للبنوك طرق متعددة لقياس كل نوع من المخاطر التي تتعرض لها.

1.2. أهداف اتفاقية بازل 2: سعت اتفاقية بازل 2 إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تشمل على وجه الخصوص: أولا، تشجيع البنوك على انتهاج ممارسات أفضل وأشمل لإدارة المخاطر؛ ثانيا، المساهمة في الحفاظ على مستويات كفاية رأس المال تتلاءم مع المخاطر والظروف المحتملة؛ ثالثا، تحسين عنصري الشفافية والافصاح وتحقيق العدالة في المنافسة البنكية الدولية؛ رابعا، تعزيز الأمان والسلامة للنظام المالي بوجود نظام كفاء في توجيه الوحدات البنكية.

2.2. الدعائم الأساسية لاتفاقية بازل 2: جاءت اتفاقية بازل بثلاثة دعائم هي:

- الدعامة 1 - الحدود الدنيا لمتطلبات رأس المال:- تحديد رأس المال اللازم لتغطية مخاطر الائتمان، مخاطر السوق ومخاطر التشغيل.

- الدعامة 2 - المتابعة الرقابية لكفاية رأس المال:- وضع نماذج رقابية من قبل الجهات الوصية فيما يخص احترام متطلبات رأس المال وطرق تقييم وتسيير المخاطر.

- الدعامة 3 - انضباط السوق (الافصاح والشفافية):- توضيح المعلومات المعدة للنشر فيما يخص الأموال المخصصة لتغطية مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل؛ التوريق؛ تقييم وتسيير المخاطر.

1.2.2. الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال: تقوم هذه الدعامات على العناصر التالية:

- إلزام البنوك بالاحتفاظ بجزء من رأس المال لمواجهة مخاطر التشغيل؛
- تحديد الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال بواقع 8%؛
- بالنسبة لأساليب قياس مخاطر الائتمان في اتفاقية بازل 1، فإن أوزان المخاطر محددة من قبل اللجنة وتستخدم مقياسا واحدا، بينما طرح في اتفاقية بازل 2 طريقتين لحساب مخاطر الائتمان هما: أولا، الأسلوب النمطي أو المعياري: يعتمد أساسا على اعطاء أوزان للمخاطر طبقا لمراكز التعرض المختلفة (حكومات- بنوك- شركات) على أساس درجة التصنيف التي تعطيها مؤسسات التصنيف الدولية لهذه الأطراف؛ ثانيا، أسلوب التصنيف الداخلي: يعتمد على أساس أن تقوم البنوك بالالتزام بالمعايير الإشرافية الخاصة بها، وتكون هذه البنوك مخولة بوضع تقديرات داخلية لعوامل المخاطرة الائتمانية.
- بالنسبة لأساليب قياس مخاطر السوق فقد أصبح هناك أسلوبان للقياس: الأسلوب المعياري (نموذج الحساسية) وأساليب داخلية (القيمة المعرضة للخطر-VAR-)، الانحراف المعياري، معامل الاختلاف، معامل Beta...؛
- أما بالنسبة لمخاطر التشغيل، فقد عرفت اتفاقية بازل 2 بأنها مخاطر التعرض لخسائر تتجم عن القيام بأخطاء في الصفقات، أو ضعف وعجز في الإجراءات والأنظمة، أو إهمال مقصود أو غير مقصود، أو القيام بعمليات وصفقات غير قانونية، أو القيام بعمليات احتيال أو سرقة سواء من أطراف داخلية أو خارجية. وهناك أسلوبان لقياس هذا النوع من المخاطر هما: أولا، الأسلوب الأساسي: يقيس المتوسط السنوي لإجمالي الدخل للسنوات الثلاث السابقة ويتم ضرب هذا المتوسط في 15%، ويعتبر الناتج عبارة عن حجم رأس المال المطلوب لتغطية خسائر التشغيل؛ ثانيا، أسلوب التقييم المتقدم: يعتمد على قيام البنك بتصميم وتنفيذ نظام تصنيف خاص به لقياس مخاطر التشغيل.

2.2.2. المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال: تعتمد المراجعة الرقابية على أربعة معايير هي:

- المعايير الدنيا: اعطاء صلاحية للمراقبين لحث البنوك على الاحتفاظ بجزء يزيد عن الحد الأدنى لمعيار رأس المال.
- التقييم الداخلي: وجود أنظمة داخلية جيدة لتقييم ملاءة رأس المال والاحتياجات في ضوء المخاطر التي يتعرض لها.

- الاشراف والتقييم: مراجعة وتقييم كفاية رأس المال باستخدام عدد من المعايير مثل مدى تحقيق أرباح مناسبة وتحديد الاتجاهات الاستراتيجية للإدارة العليا فيما يتعلق بهيكل رأس المال وكيفية تطويره.
- التدخل الرقابي: تبني الأساليب المناسبة للتدخل المبكر في السوق البنكي وذلك للوقاية من الأزمات المفترضة.

3.2.2. انضباط السوق: تهدف لجنة بازل من خلال هذه الدعامة إلى تحفيز البنوك على ممارسة أعمالها بشكل أمن وسليم وفعال، فضلا عن تحفيزها للحفاظ على رأس مال كاف يمكنها من مواجهة أية خسائر محتملة مستقبلا من جراء تعرضها للمخاطر، وهو ما يتطلب وجود نظام جيد للمعلومات ومصداقية وشفافية في الإفصاح بما يسمح للمتعاملين بتقييم المعلومات الخاصة بالمخاطر الكلية للبنك ومستوى رأس المال المطلوب لتغطيتها. وقد حددت لجنة بازل مجموعة من النقاط يكون الإفصاح عنها ضروري منها: هيكل رأس مال البنك- نوعية المخاطر وحجمها- مدى كفاية رأس المال والنظام المتبع في تقييمه.

أوجه الاختلاف بين اتفاقية بازل الأولى المعدلة والثانية في حساب نسبة كفاية رأس المال

$$\frac{\text{اجمالي رأس المال}}{\text{المخاطر الائتمانية} + \text{المخاطر السوقية} + \text{المخاطر التشغيلية}} = \text{نسبة كفاية رأس المال} \leq 8\%$$

لا تغيير ↓
لا تغيير ↓
تغيير جذري ↑
لا تغيير ↑
جديد ↑

قائمة المراجع

1. طه عبد العظيم محمد، الإصلاح المصرفي للبنوك الاسلامية والتقليدية في ضوء قرارات بازل 3، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2020.
2. محمد المغربي، حوكمة الشركات، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، القاهرة، مصر، 2020.
3. عصام مهدي وأحمد الكشواني، حوكمة الشركات والبنوك في مصر والامارات العربية المتحدة، دار محمود للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2022.
4. طه عبد العظيم محمد، الإصلاح المصرفي للبنوك الاسلامية والتقليدية في ضوء قرارات بازل 3، دار التعليم الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2020.
5. زبير عياش وسناء العاييب، تسيير مخاطر السوق بين مقررات بازل 2 واصلاحات بازل 3، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2019.
6. يوسف بوعيشاوي وفطيمة عيش، إدارة المخاطر المصرفية وفقا لمتطلبات لجنة بازل 1، 2، 3، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 20، العدد 01، جامعة قسنطينة 2، ديسمبر 2019.
7. زبير عياش، اتفاقية بازل 3 كاستجابة لمتطلبات النظام البنكي العالمي، مجلة العلوم الانسانية، العدد 31/30، ماي 2013.
8. منار حنينة، المعايير الدولية للرقابة المصرفية وتطبيقاتها في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام- فرع التنظيم الاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 1، 2013-2014.